

تاج العروس من جواهر القاموس

الكِسَائِيَّ أَيْضاً فَيُنْذَوْنَ فَتَأْمَلُ . وَرَجُلٌ مَاسٌ كَمَا لَ : لَا يَنْدَفَعُ فِيهِ
الْعِتَابُ أَوْ خَفِيفٌ طَيِّسٌ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَوْعِظَةٍ أَوْ حَدٍّ وَلَا يَقْبَلُ
قَوْلَهُ . كَذَلِكَ حَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَمِنْهُمْ مَنْ هَمَزَهُ وَقَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَمَا
أَمْسَاهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا لَا يُؤَوَّافِقُ مَا سَأَلْنَا عَنْ حَرْفِ الْعِلَّةِ فِيهِ
عَيْنٌ وَفِي قَوْلِهِمْ : مَا أَمْسَاهُ لَامٌ وَالصَّحِيحُ أَنْزَاهُ مَاسٍ كَمَا شَرَعَ وَعَلَى هَذَا يَصِحُّ
: مَا أَمْسَاهُ . وَالْمَاسُ : حَجَرٌ مُتَقَوِّمٌ أَيْ ذُو قِيَمَةٍ وَهُوَ يُعَدُّ مَعَ
الْجَوَاهِرِ كَالزُّمُرُودِ وَالْيَاقُوتِ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ كَالْجَوْزَةِ أَوْ بِإِضْطِحَاحِ
الْحَمَامِ نَادِرًا لَا يُوْجَدُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ الْمُعَلَّاقِ بَيْنَ
يَدَيْهِ صَلَّيَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَهْدَاهُ بَعْضُ الْمُلُوكِ فَإِنْزَاهُمْ قَدْ حَكَوْا
أَنْزَاهُ قَدَرُ بِإِضْطِحَاحِ الْيَمَامِ وَالْإِغْلَامُ . وَفِي حَدِيثٍ مَطَرٌ : جَاءَ
الْهَدَاهُ بِالْمَاسِ فَأَلْقَاهُ عَلَى الزُّجَاجَةِ فَفَلَّهَا يُرْوَى بِالْهَمْزَةِ وَمِنْ
خَوَاصِّهِ أَنْزَاهُ يَكْسِرُ جَمِيعَ الْأَجْسَادِ الْحَجَرِيَّةِ وَإِمْسَاكُهُ فِي الْفَمِ
يَكْسِرُ الْأَسْنَانَ وَلَا تَعْمَلُ فِيهِ النَّارُ وَلَا الْحَدِيدُ وَإِنْزَاهُ يَكْسِرُ
الرَّصَاصُ وَيَسْحَقُهُ فَيُؤْخَذُ عَلَى الْمِثْقَالِ وَيُنْقَبُ بِهِ الدُّرُّ وَغَيْرُهُ وَتَفْصِيلُهُ
فِي كِتَابِ الْجَوَاهِرِ وَالْمَعَادِنِ لِلتَّيْفَاشِيِّ وَتَذَكُّرَةُ دَاوُودَ الْحَكِيمِ وَغَيْرَهُمَا
. وَلَا تَقُلْ : أَلَمْ مَاسٌ أَيْ بَقْطَعِ الْهَمْزَةِ فَإِنْزَاهُ مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ كَمَا صَرَّحَ
بِهِ الصَّاغَانِيُّ وَغَيْرُهُ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَطْنُ الْهَمْزَةِ وَاللَّامُ فِيهِ
أَصْلِيَّاتَيْنِ مِثْلُهُمَا فِي إِيَّاسٍ قَالَ : وَلَيْسَتْ بِعَرَبِيَّةٍ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ
فَبَابُ الْهَمْزَةِ لِقَوْلِهِمْ فِيهِ : الْأَلَمْ مَاسٌ قَالَ : وَإِنْ كَانَتْا لَتَعْرِيفِ هَذَا
مَوْضِعُهُ . وَالْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي مَوْاسٍ كَكَتَّانٍ : كَاتِبٌ مُتَقِنٌ
بَغْدَادِيٌّ صَاحِبُ الْخَطِّ الْمَلِيحِ الصَّحِيحِ . وَمُؤَيَّسٌ كَأُؤَيَّسٍ كَأَنْزَاهُ تَصْغِيرُ
مَوْسٍ هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ مُتَّكِلٌ وَقَالَ ابْنُ السَّكَّيْتِ : تَصْغِيرُ مُوسَى : مُؤَيَّسِي
وَفِي التَّذَكُّرَةِ : هَذَا مُؤَيَّسِي وَمُؤَيَّسٍ آخَرُ فَلَمْ تَصْرِفِ الْأَوَّلَ لِأَنْزَاهُ أَعْجَمِيٌّ
مَعْرِفَةٌ وَصُرِفَتْ الثَّانِي لِأَنْزَاهُ تَكَرَّرَ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَبُو حَبِيبٍ
الْمُؤَيَّسِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى مُؤَيَّسٍ كَزُبَيْرٍ حَكَى عَنْهُ الرَّيَّاشِيُّ فِي تَرْجُمَةِ
الْأَمِينِ فِي تَارِيخِ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّبَّارِيِّ . قَالَه الْحَافِظُ . قُلْتُ : وَمُؤَيَّسٌ : قَرْيَةٌ
بَشَرْقِيٍّ مَصْرٍ فَلَا أَدْرِي أَنْزَاهُ أَوْ بَا حَبِيبٍ الْمَذْكُورَ مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا أَوْ إِلَى

الجدّ . وأَبُو القَاسِمِ مَوْاسُّ بن سَهْلٍ المَعَا فِرِّيُّ المِصْرِيُّ من أَصْحَابِ
وَرَشٍ . وَعَيَّاش بنُ مَوْيَسَّ الشَّامِيُّ قِيلَ هَكَذَا كَزُبَيْرٍ وَقِيلَ : ابنُ مُونِسَ
كَمْ حَسَنٍ . وَقِيلَ : كَمْ حَدَّثَ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ حَكَاهَا الْأَمِيرُ . وَمُنْذِيَّةُ مُوسَى
: قَرِيَّةٌ بِمِصْرَ من أَعْمَالِ الْمُنُوفِيَّةِ وقد وَرَدَتْ هُهَا وَمِنْهَا شَيْخُ مَشَايخِنَا
الإمام العَلَّامَةُ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنَ مُحَمَّدٍ بنِ عَطِيَّةَ بنِ أَبِي
الْخَيْرِ الشَّافِعِيِّ المُوسَاوِيُّ الشَّهِيرُ بِالْخَلِيفِيِّ وَآلُ بَيْتِهِ حَدَّثَ عَنْ
مَنْصُورِ بنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الطُّوْخِيِّ وَالشَّهَابِ أَحْمَدَ بنِ حَسَنٍ وَأَحْمَدَ بنِ
عَبْدِ الْفَتَّاحِ وَالزَّجَمِ مُحَمَّدَ بنِ سَالِمٍ الْقَاهِرِيَّينِ . وَمُنْذِيَّةُ مُوسَى :
قَرِيَّةٌ أُخْرَى مِنَ الْبُحَيْرَةِ . وَمَحَلَّةُ مُوسَى : مِنَ الْغَرْبِيَّةِ . وَمُوسَى :
حَفَرُ بَنِي رَبِيعَةَ الْجَوْعِ : كَثِيرُ الزَّرْعِ وَالنَّخِيلِ . وَوَادِي مُوسَى :
قِيلَ : هُوَ بَيْتُ الْمَقْدَسِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَرْضِ الْحِجَازِ كَثِيرُ الزَّيْتُونِ نُسِبَ
إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . يَ أَيْضاً فَيُنَادَوْنَ فَنَامِلٍ . وَرَجُلٌ مَاسٌ كَمَالٍ :
لَا يَنْفَعُ فِيهِ الْعِتَابُ أَوْ خَفِيفٌ طَيِّسٌ لَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَوْعِظَةٍ أَوْ حَدِ
وَلَا يَقْبَلُ قَوْلَهُ . كَذَلِكَ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ وَمِنْهُمْ مَنْ هَمَزَهُ وَقَوْلُ أَبِي
عُبَيْدٍ وَمَا أَمْسَاهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا لَا يُوَافِقُ مَا سَاءَ لِأَنَّ حَرْفَ
الْعِلَّةِ فِيهِ عَيْنٌ وَفِي قَوْلِهِمْ : مَا أَمْسَاهُ لَامٌ وَالْمَصْحُوحُ أَنْزَهُهُ مَاسٍ كَمَا
وَعَلَى هَذَا يَصِحُّ : مَا أَمْسَاهُ . وَالْمَاسُ : حَجَرٌ مُتَقَوِّمٌ أَيْ ذُو قِيَمَةٍ وَهُوَ
يُعَدُّ مَعَ الْجَوَاهِرِ كَالزُّمُّرُودِ وَالْيَاقُوتِ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ كَالْجَوْزَةِ أَوْ
بَيْضَةِ الْحَمَامِ نَادِراً لَا يُوْجَدُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ .
الْمُعَلَّقُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَهْدَاهُ بَعْضُ الْمُلُوكِ
فَلِإِنَّهُمْ قَدْ حَكَوْا أَنْزَهُهُ قَدَرُ بَيْضَةِ الْيَمَامِ وَالَّتِي تَعَالَى أَعْلَمُ . وَفِي
حَدِيثٍ مَطَرٌ : جَاءَ الْهَدَاهْدُ بِالْمَاسِ فَأَلْقَاهُ عَلَى الزُّجَاجَةِ فَفَلَّهَا
يُرْوَى بِالْهَمْزَةِ وَمِنْ خَوَاصِّهِ أَنْزَهُهُ يَكْسِرُ جَمِيعَ الْأَجْسَادِ الْحَجَرِيَّةِ
وَالْمَسَاكُ فِي الْفَمِ يَكْسِرُ الْأَسْنَانَ وَلَا تَعْمَلُ فِيهِ النَّارُ وَلَا الْحَدِيدُ
وَالنَّمَا يَكْسِرُهُ الرَّصَاصُ وَيَسْحَقُهُ فَيُؤْخَذُ عَلَى الْمِثْقَابِ وَيُثْقَبُ بِهِ
الدُّرُّ وَغَيْرُهُ وَتَفْصِيلُهُ فِي كِتَابِ الْجَوَاهِرِ وَالْمَعَادِنِ لِلتَّيْفَاشِيِّ وَتَذَكُّرُهُ
دَاوُدَ الْحَكِيمِ وَغَيْرِهِمَا . وَلَا تَقُلْ : أَلَمْ مَاسٌ أَيْ بَقِطْعِ الْهَمْزَةِ فَإِنَّزَهُهُ مِنْ
لَحْنِ الْعَامَّةِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الصَّغَانِيُّ وَغَيْرُهُ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَطْنُ
الْهَمْزَةِ وَاللَّامَ فِيهِ أَصْلِيَّتَيْنِ مَثْلُهُمَا فِي إِيَّاسٍ قَالَ : وَلَيْسَتْ
بِعَرَبِيَّةٍ فَإِنَّ كَانَ كَذَلِكَ فَبَابُ الْهَمْزَةِ لِقَوْلِهِمْ فِيهِ : أَلَمْ مَاسٌ قَالَ :

وَإِنْ كَانَتْ لِلتَّعْرِيفِ فَهَذَا مَوْضِعُهُ . وَالْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي
 مَوْاسٍ كَكَتَّانٍ : كَاتِبٌ مَتَّقِنٌ بَغْدَادِيٌّ صَاحِبُ الْخَطِّ الْمَلِيحِ الصَّحِيحِ .
 وَمُؤَيَّسٌ كَأُؤَيَّسٍ كَأَنَّ زَنَّهُ تَصْغِيرُ مَوْسٍ هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ مُتَّكِلًا وَمُؤَيَّسٌ
 السَّكَّانِي : تَصْغِيرُ مُوسَى : مُؤَيَّسِي وَفِي النِّكَاحَةِ : هَذَا مُؤَيَّسِي وَمُؤَيَّسِي
 آخِرُ فَلَمْ تَصْرِفِ الْأَوَّلَ لِأَنَّهَ أَعْجَمِيٌّ مَعْرِفَةٌ وَصُرِفَتْ الثَّانِي لِأَنَّهَ نِكَاحَةٌ .
 وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَبُو حَبِيبٍ الْمُؤَيَّسِيٌّ : نِسْبَةٌ إِلَى مُؤَيَّسٍ
 كَزُبَيْرٍ دَكَى عَنْهُ الرَّيَّاشِيُّ فِي تَرْجُومَةِ الْأَمِينِ فِي تَارِيخِ أَبِي جَعْفَرِ
 الطَّبَّيِّ . قَالَهَ الْحَافِظُ . قُلْتُ : وَمُؤَيَّسٌ : قَرْيَةٌ بِشَرْقِيٍّ مِصْرَ فَلَا أَدْرِي
 أَنْ أَبَا حَبِيبٍ الْمَذْكُورَ مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا أَوْ إِلَى الْجَدِّ . وَأَبُو الْقَاسِمِ
 مَوْاسٍ بْنُ سَهْلٍ الْمَعَاوِرِيُّ الْمِصْرِيُّ مِنْ أَصْحَابِ وَرْشٍ . وَعَيَّاشُ بْنُ
 مُؤَيَّسٍ الشَّامِيُّ قِيلَ هَكَذَا كَزُبَيْرٍ وَقِيلَ : ابْنُ مُؤَنَسٍ كَمُحْسِنٍ . وَقِيلَ :
 كَمُحَدِّثٍ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ حَكَاهَا الْأَمِيرُ . وَمُنْذِيَّةٌ مُوسَى : قَرْيَةٌ بِمِصْرَ مِنْ
 أَعْمَالِ الْمُنُوفِيَّةِ وَقَدْ وَرَدَتْهَا وَمِنْهَا شَيْخٌ مَشَايخُنَا الْإِمَامُ الْعَلَّامُ
 أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي الْخَيْرِ الشَّافِعِيِّ
 الْمُؤَسَّوِيَّ الشَّهِيرُ بِالْخَلِيفِيِّ وَآلُ بَيْتِهِ حَدَّثَ عَنْ مَنْذُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
 الطُّوْخِيِّ وَالشَّهَّابِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَنٍ وَأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ وَالنَّجْمُ
 مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَاهِرِيُّ . وَمُنْذِيَّةٌ مُوسَى : قَرْيَةٌ أُخْرَى مِنْ
 الْبُحَيْرَةِ . وَمَحَلَّةٌ مُوسَى : مِنَ الْغَرْبِيَّةِ . وَمُوسَى : حَفَرُ بَنِي رَبِيعَةَ
 الْجَوْعِ : كَثِيرُ الزَّرْعِ وَالنَّخِيلِ . وَوَادِي مُوسَى : قِيلَ : هُوَ بَيْتُ
 الْمَقْدَسِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَرْضِ الْحِجَازِ كَثِيرُ الزَّرْعِ يُتَوَنَّى نُسَبُّ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ
 السَّلَامُ